

حكم القبلة للصائم #سامي_الصقير

سامي بن محمد الصقير

جواز القبلة بالصائم. لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم. والقبلة للصائم لا تخلو من ثلاث حالات. الحال الاولى الا يصحبها شهوة اصلا. كتقبيل الرجل لوالده ووالدته واخوانه ومن يسلم عليه. فهذا لا حكم لها يعني انها مباحة - [00:00:00](#)
والحال الثاني ان تكون القبلة لشهوة ويأمن فساد الصوم. وان يخرج منه شيء. فهذا ايضا جائزة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم. والحال الثالثة ان تكون القبلة لشهوة - [00:00:28](#)
ولا يأمن فساد الصوم. يعني يخشى من نفسه ان يخرج منه شيء. فحينئذ تكون القبلة محمرة. لأن يعرض صومه للفساد. والواجب على المرأة ان يحفظ صومه وان يصون صيامه عما - [00:00:48](#)
وعما ينقصه. وظاهر الحديث انه لا فرق في جواز القبلة وعدم جوازه في الحال التي يخشى منها انه لا فرق في ذلك بين الشيخ والشاب. واما الحديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لشيخ - [00:01:08](#)
ونهى شابا فهذا الحديث ضعيف ولا يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم القبلة حكمها واحد سواء كانت من شاب ام منشيخ - [00:01:28](#)